

بييان

استنادا الي حكم المادة(8) من القانون رقم (4) لسنة 1999( قانون النشر في الجريدة الرسمية – وقائع كوردستان) ، ولورود خطأ في الفقرة(أولا) من القرار رقم (31) لسنة 2014. علما ان الخطا قد ورد في النص من القرار:  
 أولا: منح الثقة لكل من السادة المدرجة اسمائهم أدناه كأعضاء في مجلس المفوضين في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء.  
 لنا فقد ارتوي ان يصحح الخطا بشكل الاتي:  
 أولا: انتخاب كل من السادة المدرجة اسمائهم أدناه كأعضاء في مجلس المفوضين في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء.

فخرالدين قادر عارف  
 سكرتير برلمان كوردستان - العراق